



Royaume du Maroc

Ministère de l'Éducation Nationale, de la Formation Professionnelle,
de l'Enseignement Supérieur et de la Recherche Scientifique
Département de l'Enseignement Supérieur et de la Recherche Scientifique

010/ 371

29 يوليوز 2020

إلى

السيدات والسادة

المالكين أو الممثلين القانونيين للجامعات الخاصة ومؤسسات التعليم العالي

الخاص المعترف بها من طرف الدولة

رؤساء الجامعات الخاصة المعترف بها من طرف الدولة

المديرين التربويين لمؤسسات التعليم العالي الخاص المعترف بها من طرف الدولة

الموضوع: مذكرة تكميلية للمذكرة الوزارية رقم 370/010 المؤرخة في 29 يوليوز 2020 والخاصة بملفات الطلبة والأطر التربوية والإدارية وكذا واجبات التسجيل والدراسة المطلوبة من مؤسسات التعليم العالي الخاص برسم الموسم الجامعي 2020-2021.

سلام تام بوجود مولانا الإمام،

وبعد، تتميما للمذكرة الوزارية المبينة في الموضوع والمرجع أعلاه، فإن الوزارة تهيب بالسيدات والسادة المسؤولين عن الجامعات الخاصة ومؤسسات التعليم العالي الخاص المعترف بها من طرف الدولة الالتزام خصوصا بما يلي:

- تسجيل عدد إجمالي من الطلبة يمكن من احترام شروط منح الدولة للاعتراف خصوصا تلك المتعلقة بالتأطير البيداغوجي (عدد الأساتذة الدائمين، نسبة الدكاترة، نسبة التأطير البيداغوجي).
- عدم تسجيل الطلبة في مسالك غير معتمدة أو لم يتم إعادة اعتمادها. وفي هذا الإطار وجب التذكير أن مدة اعتماد المسالك محددة في مقررات الاعتماد الممنوحة لكم من طرف هذه الوزارة.
- عدم تسجيل الطلبة القادمين من مؤسسات أخرى والذين لم يتابعوا دراستهم بمسالك معتمدة.
- احترام شروط الولوج المحددة في رخص المسالك الممنوحة لكم من طرف هذه الوزارة. سواء تعلق الأمر بالطلبة الذين سيتم تسجيلهم في السنة الأولى أو الطلبة الذين سيتم تسجيلهم عن طريق الجسور.
- عدم تسجيل الطلبة بناء على شهادات للتعليم العالي مسلمة من مؤسسات أجنبية غير معترف بها من طرف بلدانها.

■ **عدم تسجيل الطلبة الجدد بالسنة النهائية كيفما كان مستوى الدبلوم** إلا بالنسبة للسنة النهائية من دبلوم الإجازة فيتم فقط قبول الطلبة الحاصلين على دبلوم وطني من مؤسسة للتعليم العمومي ما بعد البكالوريا أو طلبة مؤسسات التعليم العالي الخاص المعترف بها من طرف الدولة اللذين استوفوا بنجاح السنتين الأوليتين من تكوينات سلك الإجازة.

■ **بالنسبة للكليات الشريكة والخاصة للطب وطب الأسنان والصيدلة: التقييد التام بمقتضيات المذكرة الوزارية 010/320 المؤرخة في 15 يوليو 2020.**

■ **على غرار مؤسسات التعليم العالي العمومي ذات الاستقطاب المحدود (مدارس الهندسة المعمارية، مدارس المهندسين، المدارس الوطنية للتجارة والتسيير...)**، يجب على مؤسسات التعليم العالي الخاص المعترف بها المماثلة لها أن تتضمن مسطرتها لقبول الطلبة وجوبا انتقاء تمهيدا يرتكز:

❖ **بالنسبة للمترشحين الحاصلين على شهادة البكالوريا الوطنية**، على المعدل المحصل عليه في امتحانات البكالوريا عن طريق احتساب:

- 75% من المعدل العام للنقط المحصل عليها في الامتحان الوطني للسنة الثانية لسلك البكالوريا.
- 25% من المعدل العام للنقط المحصل عليها في الامتحان الجهوي للسنة الأولى لسلك البكالوريا.

❖ **بالنسبة للمترشحين الحاصلين على شهادة البكالوريا الأجنبية** على المعدل العام للنقط المحصل عليها.

وإذ أحيطكم علما أن ملفات الطلبة الغير كاملة، تؤثر سلبا على دراسة ملفات خريجي مؤسساتكم، مما ينتج عنه تأخير في التأشير على الشهادات المسلمة لهؤلاء الخريجين. لذا أهيب بكم الحرص على موافاة مصالح هذه الوزارة بملفات الطلبة كاملة خلال الجدولة الزمنية المحددة.

وعليه، فإن الوزارة تحث السيدات والسادة المالكين أو الممثلين القانونيين للجامعات الخاصة ومؤسسات التعليم العالي الخاص ورؤساء الجامعات الخاصة والمديرين التربويين والأساتذة والإداريين على السهر على تنفيذ فحوى هذه المذكرة بكل دقة وذلك ضمانا لجودة التكوين وحفاظا على مصداقية الشهادات المسلمة من طرف مؤسسات التعليم العالي الخاص المعترف بها من طرف الدولة.

وتفضلوا بقبول خالص التحيات، والسلام.

إدريس اعويشة
الوزير المنتدب لدى وزير التربية الوطنية
والتكوين المهني والتعليم العالي والبحث العلمي
المكلف بالتعليم العالي والبحث العلمي